

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٢/٤

بشأن التصفية الموسمية الأولى لعام ٢٠١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥٧ بشأن بعض البيوع التجارية ؛

وعلى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية المؤرخة ٢٠١٦/١/٢٨ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تبدأ فترة التصفية الموسمية الأولى لعام ٢٠١٦ اعتباراً من يوم الإثنين

الموافق ٢٠١٦/٢/٨ ولمدة شهر ، على أن يكون لكل محل أسبوعان .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المشاركة فى التصفية بالحصول مسبقاً على موافقة مديريات التموين

والتجارة الداخلية الواقع فى دائرتها محالهم التجارية .

(المادة الثالثة)

تعلن الجهات المشاركة عن ثمن السلع المعروضة للبيع فى التصفية مقترناً به بيان

عن الثمن الفعلى الذى كانت تباع به هذه السلع خلال الشهر السابق على التصفية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٦/٢/٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ خالد حنفي